

(٢١) باب فيه شرح أمور النبي ﷺ والأئمة عليهما السلام في أنفسهم والرد على من غلا بجهلهم ما لم يعرفوا من معنى أقاويلهم

(١) حدثنا عليّ بن إبراهيم بن هاشم قال: حدثنا القاسم بن الربيع الوراق عن محمد بن سنان عن صباح المدائني عن المفضل أنه كتب إلى أبي عبدالله عليهما السلام، فجاءه هذا الجواب من أبي عبد الله عليهما السلام:

أما بعد، فإنني أوصيك ونفسي بتقوى الله وطاعته فإن من التقوى الطاعة والورع والتواضع لله والطمأنينة والاجتهد له والأخذ بأمره والنصيحة لرسله والمسارعة في مرضاته واجتناب ما نهى عنه فإنه من يتق الله فقد أحرز نفسه من النار يا ذن الله وأصاب الخير كله في الدنيا والآخرة ومن أمر بالتقى فقد أبلغ الموعظة جعلنا الله من المتقين برحمته.

جائني كتابك فقرأته وفهمت الذي فيه فحمدت الله على سلامتك وعافية الله إليك ألبسنا الله وإياك عافيته في الدنيا والآخرة. كتبت تذكر أنّ قوماً أنا أعرفهم كان أعجبك نحوهم وشأنهم وأنك أبلغت فيهم أموراً تروى عنهم كرهتها لهم ولم تر بهم إلا طريقة حسناً وورعاً وتخشعاً وبلغك أنهم يزعمون أن الدين إنما هو معرفة الرجال ثم بعد ذلك إذا عرفتهم فاعمل ما شئت وذكرت أنك قد عرفت أنّ أصل الدين معرفة الرجال فوفقك الله وذكرت أنه بلغك أنهم يزعمون أن الصلاة والزكاة وصوم شهر رمضان والحج والعمرة والمسجد الحرام والبيت الحرام والمشعر الحرام والشهر الحرام هو رجل وأن الطهر والاغتسال من الجنابة هو رجل وكل فريضة افترضها الله على عباده هو رجل وأنهم ذكروا ذلك بزعمهم أن من عرف ذلك الرجل فقد اكتفى بعلمه به من غير عمل وقد صلى وأتى الزكاة وصام وحجّ واعتمر واغتسل من الجنابة وتطهر وعظم حرمات الله

والشهر الحرام والمسجد الحرام والبيت الحرام، وأنهم ذكروا أنَّ من عرف هذا بعينه وبحدِّه وثبت في قلبه جاز له أن يتهاون فليس عليه أن يجتهد في العمل وزعموا أنَّهم إذا عرَفوا ذلك الرجل فقد قبلت منهم هذه الحدود لوقتها وإنْ هم لم يعملوا بها، وأنَّه بلغك أنَّهم يزعمون أنَّ الفواحش التي نهى الله عنها: الخمر والميسر والربا والدم والميته ولحم الخنزير هو رجل وذكروا أنَّ ما حرم الله من نكاح الأمهات والبنات والعمات والحالات وبينات الأخ وبينات الأخت وما حرم على المؤمنين من النساء فما حرم الله إنما عنى بذلك نكاح نساء النبي ﷺ وما سوى ذلك مباح كله وذكرت أنه بلغك أنَّهم يترادون المرأة الواحدة ويشهدون بعضهم البعض بالزور ويزعمون أنَّ لهذا ظهراً وبطناً يعرفونه فالظاهر يتناهون عنه يأخذون به مدافعة عنهم والباطن هو الذي يطلبون وبه أمروا بزعمهم وكتبت تذكر الذي عظم من ذلك عليك حين بلغك وكتبت تسألي عن قولهم في ذلك أحلال هو أم حرام وكتبت تسألي عن تفسير ذلك وأنا أبينه حتى لا تكون من ذلك في عمى ولا شبهة وقد كتبت إليك في كتابي هذا تفسير ما سألت عنه فاحفظه كله كما قال الله في كتابه ﴿وَتَعْيَاهَا أَذْنُ وَعِيَةً﴾ وأصفه لك بحلاله وأنفي عنك حرامه إن شاء الله كما وصفت ومعرفة كه حتى تعرفه إن شاء الله فلا تنكره إن شاء الله ولا قوة إلا بالله والقوة لله جميعاً.

أخبرك أنه من كان يدين بهذه الصفة التي كتبت تسألي عنها فهو عندي مشرك بالله تبارك وتعالى بين الشرك لا شك فيه وأخبرك أن هذا القول كان من قوم سمعوا ما لم يعقلوه عن أهله ولم يعطوا فهم ذلك ولم يعرفوا حدود ما سمعوا فوضعوا حدود تلك الأشياء مقاييسة برأيهم ومتنهى عقولهم ولم يضعوها على حدود ما أمروا كذباً وافتراءً على الله ورسوله ﷺ وجراة على المعاصي فكفى بهذا لهم جهلاً ولو

أنهم وضعوها على حدودها التي حدّت لهم وقبلوها لم يكن به أساس ولكنهم حرفوها وتعلدوها وكذبوا وتهاونوا بأمر الله وطاعته ولكنني أخبرك أن الله حدّها بحدودها لثلاً يتعدى حدوده أحد ولو كان الأمر كما ذكروا لعذر الناس بجهلهم ما لم يعرفوا حدّاً لهم ولكن المقصّر والمتعدي حدود الله معذوراً ولكن جعلها حدوداً محدودة لا يتعداها إلا مشرك كافر ثم قال ﴿تَلَكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩] فأخبرك حقاً يقيناً أن الله تبارك وتعالى اختار الإسلام لنفسه ديناً ورضي من خلقه فلم يقبل من أحد إلا به وبه بعث أنبياءه ورسله ثم قال ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَّلَهُ﴾ [الإسراء: ١٠٥] فعليه وبه بعث أنبياءه ورسله ونبيه محمد ﷺ فأصل الدين معرفة الرسل وولايتهم وأخبرك أن الله تعالى أحل حلالاً وحرّماً حراماً إلى يوم القيمة: فمعرفة الرسل وولايتهم وطاعتهم هو الحلال فالمحلل ما أحلوا والمحرم ما حرّموا وهم أصله ومنهم الفروع الحلال وذلك سعيهم ومن فروعهم أمرهم شيعتهم بالحلال وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم شهر رمضان وحجّ البيت والعمرة وتعظيم حرمات الله وشعائره ومشاعره وتعظيم البيت الحرام والمسجد الحرام والشهر الحرام والظهور والاغتسال من الجنابة ومكارم الأخلاق ومحاسنها وجميع البر. ثم ذكر بعد ذلك فقال في كتابه ﴿وَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلَيْهِ الْمُحْسَنُونَ وَإِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠] فعدوهم الحرام المحرم وأولياؤهم الداخلون في أمرهم إلى يوم القيمة، فهم الفواحش ما ظهر منها وما بطن والخمر والميسر والزنا والربا والدم والميّة ولحم الخنزير فهم الحرام المحرم وأصل كل حرام وهم الشر وأصل كل شرٍّ ومنهم فروع الشر كله ومن ذلك الفروع الحرام واستحلالهم إياها ومن فروعهم تكذيب الأنبياء وجحود الأوّصياء

وركوب الفواحش: الزنا والسرقة وشرب الخمر والمسكر وأكل مال اليتيم والربا والخدعة والخيانة وركوب المحارم كلها وانتهاء المعاشي وإنما يأمر الله بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى فالأنبياء وأوصياؤهم العدل والإحسان، وإيتاء ذي القربى يعني مودة ذي القربى وابتغاء طاعتهم وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى وهم أعداء الأنبياء وأوصياء الأنبياء وهم المنهى عن موادتهم وطاعتهم يعظكم بهذه لعلكم تذكرون. وأخبرك أني لو قلت لك إن الفاحشة والخمر والميسر والزنا والميّة والدم ولحم الخنزير هو رجل وأنا أعلم أن الله قد حرم هذا الأصل وحرم فرعه ونهى عنه وجعل ولايته كمن عبد من دون الله وثناً وشركاؤه ومن دعا إلى عبادة نفسه فهو كفرعون إذ قال أنا ربكم الأعلى فهذا كلّه على وجه إن شئت قلت هو رجل وهو إلى جهنّم ومن شايعه على ذلك فإنّهم مثل قول الله ﴿إِنَّا حَرَمَ عَيْنَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ﴾ [آل عمران: ١٧٣] لصدقـتـ ثمـ لوـ أـنـيـ قـلـتـ إـنـهـ فـلـانـ ذـلـكـ كـلـهـ لـصـدـقـتـ،ـ إـنـ فـلـانـ هـوـ الـمـعـبـودـ الـمـتـعـدـيـ حدـودـ اللهـ التـيـ نـهـىـ عـنـهـ أـنـ تـتـعـدـيـ.ـ ثـمـ إـنـيـ أـخـبـرـكـ أـنـ الدـيـنـ وـأـصـلـ الدـيـنـ هـوـ رـجـلـ وـذـلـكـ الرـجـلـ هـوـ الـيـقـيـنـ وـهـوـ إـيـمـانـ وـهـوـ إـمـامـ أـمـتـهـ وـأـهـلـ زـمانـهـ فـمـنـ عـرـفـهـ عـرـفـ اللـهـ وـدـيـنـهـ وـمـنـ أـنـكـرـهـ أـنـكـرـ اللـهـ وـدـيـنـهـ وـمـنـ جـهـلـ اللـهـ وـدـيـنـهـ وـلـاـ يـعـرـفـ اللـهـ وـدـيـنـهـ وـحـدـوـدـهـ وـشـرـائـعـهـ بـغـيـرـ ذـلـكـ إـلـمـاـنـ كـذـلـكـ جـرـىـ بـأـنـ مـعـرـفـةـ الرـجـالـ دـيـنـ اللـهـ.ـ وـالـمـعـرـفـةـ عـلـىـ وـجـهـيـنـ:ـ مـعـرـفـةـ ثـابـتـةـ عـلـىـ بـصـيرـةـ يـعـرـفـ بـهـ دـيـنـ اللـهـ وـيـوـصـلـ بـهـ إـلـىـ مـعـرـفـةـ اللـهـ فـهـذـهـ مـعـرـفـةـ الـبـاطـنـ الثـابـتـةـ بـعـيـنـهـ الـمـوجـبـ حـقـقـهـ الـمـسـتـوـجـبـ أـهـلـهـ عـلـيـهـ الشـكـرـ اللـهـ التـيـ مـنـ عـلـيـهـمـ بـهـ مـنـ اللـهـ يـمـنـ بـهـ عـلـىـ مـنـ يـشـاءـ مـعـ الـمـعـرـفـةـ الـظـاهـرـةـ وـمـعـرـفـةـ فـيـ الـظـاهـرـ فـأـهـلـ الـمـعـرـفـةـ فـيـ الـظـاهـرـ الـذـيـنـ عـلـمـوـاـ أـمـرـنـاـ بـالـحـقـ عـلـىـ غـيـرـ عـلـمـ لـاـ تـلـحـقـ بـأـهـلـ الـمـعـرـفـةـ فـيـ الـبـاطـنـ عـلـىـ بـصـيرـتـهـمـ وـلـاـ يـصـلـوـنـ بـتـلـكـ الـمـعـرـفـةـ الـمـقـصـرـةـ

إلى حق معرفة الله كما قال في كتابه ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ شَهَدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦] فمن شهد شهادة الحق لا يعقد عليه قلبه ولا يبصر ما تكلم به لا يثاب عليه مثل ثواب من عقد عليه قلبه على بصيرة فيه. كذلك من تكلم بجور لا يعقد عليه قلبه لا يعاقب عليه عقوبة من عقد عليه قلبه وثبت على بصيرة. فقد عرفت كيف كان حال رجال أهل المعرفة في الظاهر والإقرار بالحق على غير علم في قديم الدهر وحديثه إلى أن انتهى الأمر إلى نبي الله وبعده إلى من صار وإلى من انتهت إليه معرفتهم وإنما عرفوا بمعرفة أعمالهم ودينهم الذي دان الله به المحسن بإحسانه والمسيء بإساءاته وقد يقال إنه من دخل في هذا الأمر بغير يقين ولا بصيرة. خرج منه كما دخل فيه رزقنا الله وإياك معرفة ثابتة على بصيرة وأخبرك أني لو قلت إن الصلاة والزكاة وصوم شهر رمضان والحج والعمراء والمسجد الحرام والبيت الحرام والمشعر الحرام والظهور والاغتسال من الجناة وكل فريضة كان ذلك هو النبي الذي جاء به من عند ربّه لصدقت لأن ذلك كله إنما يعرف بالنبي ولو لا معرفة ذلك النبي والإيمان به والتسليم له ما عُرف ذلك فذلك منْ من الله على من يمن عليه ولو لا ذلك لم يعرف شيئاً من هذا فهذا كله ذلك النبي وأصله وهو فرعه وهو دعاني إليه ودلني عليه وعرفني وأمرني به وأوجب علي له الطاعة فيما أمرني به لا يسعني جهله وكيف يسعني جهل من هو فيما بيني وبين الله وكيف يستقيم لي لو لا أنا أصف أنّ ديني هو الذي أتاني به ذلك النبي أن أصف أن الدين غيره؟ وكيف لا يكون ذلك معرفة الرجل وإنما هو الذي جاء به عن الله؟ وإنما أنكر الدين من أنكره بأن قالوا ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤] ثم قالوا ﴿أَبْشِرْ يَهُدُونَا﴾ [التغابن: ٦] فكفروا بذلك الرجل وكذبوا به وقالوا

﴿لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٨] فقال ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى
بُوْرًا وَهُدًى لِلنَّاسِ﴾ [الأنعام: ٩١] ثم قال في آية أخرى ﴿وَلَوْأَنَّا مَلَكًا لَقُضَى الْأَمْرُ
ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ﴾ [الأنعام: ٩ - ٨] إن الله تبارك
وتعالى إنما أحب أن يعرف بالرجال وأن يطاع بطاعتهم فجعلهم سبيله
ووجهه الذي يؤتى منه لا يقبل الله من العباد غير ذلك ﴿لَا يُشَتَّلُ عَمَّا يَفْعَلُ
وَهُمْ يُسْتَلُوْنَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] فقال فيمن أوجب من محبتة لذلك ﴿مَنْ يُطِيع
الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَزَّسْتُنَّكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠] فمن قال
لك إن هذه الفريضة كلها إنما هي رجل وهو يعرف حد ما يتكلم به فقد
صدق ومن قال على الصفة التي ذكرت بغير الطاعة فلا يغنى التمسك في
الأصل بترك الفروع كما لا تغنى شهادة أن لا إله إلا الله بترك شهادة أن
محمدًا رسول الله ﷺ ولم يبعث الله نبياً قط إلا بالبر والعدل والمكارم
ومحاسن الأعمال والنهي عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن فالباطن
منه ولایة أهل الباطن والظاهر منه فروعهم ولم يبعث الله نبياً قط يدعوه
إلى معرفة ليس معها طاعة في أمر ونهي فإنما يقبل الله من العباد العمل
بالفرائض التي افترضها الله على حدودها مع معرفة من جاءهم به من
عنه ودعاهم إليه فأقول ذلك معرفة من دعا إليه ثم طاعته فيما يقربه بمن
الطاعة له وأنه من عرف أطاع، ومن أطاع حرام الظاهر وباطنه ولا
يكون تحريم الباطن واستحلال الظاهر إنما حرام الظاهر بالباطن والباطن
بالظاهر معاً جمياً ولا يكون الأصل والفروع وباطن الحرام حرام وظاهره
حلال ولا يحرم الباطن ويستحلل الظاهر وكذلك لا يستقيم أن يعرف
صلاة الباطن ولا يعرف صلاة الظاهر ولا الزكاة ولا الصوم ولا الحجّ ولا
العمرة ولا المسجد الحرام وجميع حرمات الله وشعائره وأن ترك لمعرفة
الباطن لأن بطيء ظهره ولا يستقيم أن ترك واحدة منها إذا كان الباطن

حراماً خبيثاً فالظاهر منه إنما يشبه الباطن بالظاهر فمن زعم أن ذلك إنما هي المعرفة وأنه إذا عرف اكتفى بغير طاعة فقد كذب وأشرك وذاك لم يعرف ولم يطع وإنما قيل أعرف وأعمل ما شئت من الخير فإنه لا يقبل ذلك منك بغير معرفة فإذا عرفت فأعمل لنفسك ما شئت من الطاعة قل أو كثر فإنه مقبول منك.

أُخبرك أنَّ من عرف أطاع، إذا عرف صلى وصام واعتمر وعظَّم حرمات الله كلها ولم يدع منها شيئاً وعمل بالبر كله ومكارم الأخلاق كلها وتجنب سيئها وكل ذلك هو النبي والنبي أصله وهو أصل هذا كله لأنَّه جاء به ودلَّ عليه وأمر به ولا يقبل من أحد شيئاً منه إلا به. ومن عرف اجتنب الكبائر وحرَّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن وحرَّم المحارم كلها لأنَّ بمعرفة النبي وبطاعته دخل فيما دخل فيه النبي وخرج مما خرج منه النبي ومن زعم أنَّه يحلَّ الحلال ويحرِّم الحرام بغير معرفة النبي لم يحلَّ الله حلالاً ولم يحرِّم له حراماً وأنَّه من صلى وذكرَ وحجَّ واعتمر فعل ذلك كله بغير معرفة من افترض الله عليه طاعته لم يقبل منه شيئاً من ذلك ولم يصلَّ ولم يصم ولم يزكَّ ولم يحجَّ ولم يعتمر ولم يغتسل من الجناة ولم يتظاهر ولم يحرِّم الله حراماً ولم يحلَّ الله حلالاً ليس له صلاة وإن ركع وسجد ولا له زكاة وإن أخرج لكل أربعين درهماً درهماً، ومن عرفه وأخذ عنه أطاع الله. وأما ما ذكرت أنهم يستحلُّون نكاح ذوات الأرحام التي حرَّم الله في كتابه فإنهم زعموا أنَّه إنما حرَّم علينا بذلك نكاح نساء النبي ﷺ فإن أحقَّ ما بدأ به تعظيم حقَّ الله وكرامته وكرامة رسوله وتعظيم شأنه وما حرَّم الله على تابعيه من نكاح نسائه من بعده قوله ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدَأْنَ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيْمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣] وقال الله تبارك وتعالى ﴿الَّتِي

أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأقربهم إليهم ﴿[الأحزاب: ٦] وهو أب لهم ثم قال ﴿وَلَا تنكحُوا مَا نكحَ إِبْرَاهِيمَ كَانَ فَرِحَةً وَمَقْتَأً وَسَاءَ سَيِّلًا﴾ [النساء: ٢٢] فمن حرم نساء النبي ﷺ لحرمه الله ذلك فقد حرم الله في كتابه من الأمهات والبنات والأخوات والعمات والحالات وبنات الأخ وبنات الأخت وما حرم الله من الرضاعة لأنّ تحرير ذلك كحرير نساء النبي ﷺ فمن حرم الله من الأمهات والبنات والأخوات والعمات من نكاح نساء النبي ﷺ واستحل ما حرم الله من نكاح [سائر]^(١) ما حرم الله فقد أشرك إذا اتّخذ ذلك ديناً وأما ما ذكرت أنّ الشيعة يترادون المرأة الواحدة فأعود بالله أن يكون ذلك من دين الله ورسوله إنما دينه أن يحل ما أحل الله ويحرم ما حرم الله. وإن مما أحل الله المتعة من النساء في كتابه، والمتعة في الحجّ، أحلهما ثم لم يحرمهما فإذا أراد الرجل المسلم أن يتمتع من المرأة فعلى كتاب الله وستته نكاح غير سفاح تراضيا على ما أحبها من الأجر والأجل كما قال الله ﴿فَمَا أَسْتَمْتَعْمِلُ بِهِ مِنْهُ فَنَأْوِهُنَّ أَجْوَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ [النساء: ٢٤] إنّ هما أحبها أن يمدّا في الأجل على ذلك الأجر فآخر يوم من أجلهما قبل أن ينقضى الأجل قبل غروب الشمس مددًا فيه وزادا في الأجل ما أحبها فإن مضى آخر يوم منه لم يصلح إلا بأمر مستقبل وليس بينهما عدة إلا من سواه فإن أرادت سواه اعتدت خمسة وأربعين يوماً وليس بينهما ميراث ثم إن شاءت تمتنعت من آخر فهذا حلال لهما إلى يوم القيمة إن هي شاءت من سبعة وإن هي شاءت من عشرين ما بقيت في الدنيا كل هذا حلال لهما على حدود الله ومن يتعدّ حدود الله فقد ظلم نفسه. وإذا أردت المتعة في الحجّ فأحرم من العقيق واجعلها متعة فمتى ما قدمت طفت بالبيت واستلمت الحجر الأسود وفتحت به

(١) زيادة من البحار.

وختمت سبعة أشواط ثم تصلي ركعتين عند مقام إبراهيم ثم اخرج من البيت فاسع بين الصفا والمروة سبعة أشواط تفتح بالصفا وتحتم بالمروة فإذا فعلت ذلك قصرت حتى إذا كان يوم التروية صنعت ما صنعت بالعقيق ثم أحمر بين الركن والمقام بالحج فلم تزل محramaً حتى تقف بال موقف ثم ترمي الجمرات وتذبح وتحلق وتحل وتغسل ثم تزور البيت فإذا أنت فعلت ذلك فقد أحللت وهو قول الله ﷺ *فَمَنْ تَمَّنَ بِالْمُهْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا أَسْيَرَ مِنَ الْمَدْنِي* [البقرة: ١٩٦] أن تذبح.

وأما ما ذكرت أنهم يستحلون الشهادات بعضهم على غيرهم فإن ذلك ليس هو إلا قول الله ﷺ *يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَدَةَ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ حِينَ الْوَصِيَّةِ أَثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ يَنْكِمُ أَوْ أَخْرَانَ مِنْ عَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرِيفُمْ فَأَصْبِنْتُكُمْ مُّصِيبَةَ الْمَوْتِ* [المائدة: ١٠٦] إذا كان مسافراً وحضره الموت اثنان ذوا عدل من دينه فإن لم يجدوا فآخران ممن يقرأ القرآن من غير أهل ولايته *فَتَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الْأَصْلَوَةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْبَتَمْ لَا نَشَرِّي بِهِ ثَنَانًا* قليلاً *وَلَوْ كَانَ ذَا فَرِيقٍ وَلَا نَكْتُمْ شَهَدَةَ اللَّهِ إِنَّمَا إِذَا لَمْنَ الْأَثْمَيْنَ* ١٦٧ *فَإِنْ عَرَّ عَلَى أَنَّهُمَا أَسْتَحْقَاقِ إِنَّمَا فَعَلَّمَنَا يَقُولُونَ مَقَائِمُهُمَا مِنَ الَّذِينَ أَسْتَحْقَ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيْنِ* من أهل ولايته *فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدَنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَدَتْهُمَا وَمَا أَعْنَدْنَا إِنَّمَا إِذَا لَمْنَ الظَّالِمِيْنَ* ١٦٨ *أَدْفَنَ أَنْ يَأْتُوا بِالْشَّهَدَةِ عَلَى وَجْهِهِمَا أَوْ يَحْكُمُوا أَنْ تَرَدَّ أَيْمَنَ بَعْدَ أَيْمَنِهِمْ وَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَسْمَعُوا* [المائدة: ١٠٦ - ١٠٨]. وكان رسول الله ﷺ يقضي بشهادة رجل واحد مع يمين المدعى ولا يبطل حق مسلم ولا يرد شهادة مؤمن فإذا أخذ يمين المدعى وشهادة الرجل قضى له بحقه وليس يعمل بهذا فإذا كان لرجل مسلم قبل آخر حق يجده ولم يكن له شاهد غير واحد فإنه إذا رفعه إلى ولاة الجور أبطلوا حقه ولم يقضوا فيها بقضاء رسول الله ﷺ كان الحق في الجور أن لا يبطل حق رجل مسلم فيستخرج الله على يديه حق رجل مسلم ويأجره الله ويجيء عدلاً كان رسول الله ﷺ يعمل به.

وأما ما ذكرت في آخر كتابك أنهم يزعمون أن الله رب العالمين هو النبي وأنك شبّهت قولهم بقول الذين قالوا في عيسى ما قالوا فقد عرفت أن السنن والأمثال كائنة لم يكن شيء فيما مضى إلا سيكون مثله حتى لو كانت شاة برشاء كان لها هنا مثله واعلم أنه سيضلّ قوم بضلاله من كان قبلهم. كتبت تسألي عن مثل ذلك ما هو وما أرادوا به. أخبرك أن الله تبارك وتعالى هو خلق الخلق لا شريك له، له الخلق والأمر والدنيا والآخرة وهو رب كل شيء وخالقه خلق الخلق وأحب أن يعرفوه بأنبيائه واحتج عليهم بهم فالنبي هو الدليل على الله عبد مخلوق مربوب اصطفاه لنفسه برسالته وأكرمه بها فجعله خليفة في خلقه ولسانه فيهم وأمينه عليهم وخازنه في السموات والأرضين قوله قول الله لا يقول على الله إلا الحق من أطاعه أطاع الله ومن عصاه عصى الله وهو مولى من كان الله ربّه وولي من أبى أن يقرّ له بالطاعة فقد أبى أن يقرّ لربّه بالطاعة وبالعبودية ومن أقرّ بطاعته أطاع الله وهداه فالنبي مولى الخلق جميعاً عرفاً ذلك أو أنكروه وهو الوالد المبرور فمن أحبه وأطاعه فهو الولد البار ومجنب للكبائر. قد بيّنت لك ما سألتني عنه وقد علمت أن قوماً سمعوا صفتنا هذه فلم يعلوها بل حرّفواها ووضعوها على غير حدودها على نحو ما قد بلغك وقد برع الله ورسوله من قوم يستحلون بنا أعمالهم الخبيثة وقد رمانا الناس بها والله يحكم بيننا وبينهم فإنه يقول ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ الْفَقِيلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعْنَوْا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَمْ يَعْذَبْ عَنْهُمْ ۝﴾ ﴿وَيَقُولُونَ شَهِيدُهُمْ أَلَسْتُمْ هُمْ وَأَبْلِيْهِمْ وَأَرْجِلُهُمْ يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۝﴾ ﴿يَوْمَئِذٍ ۝﴾ يوفيهم الله أعمالهم السيئة ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ أَعْلَمُ الْمُعْلِمِينَ ۝﴾ [النور: ٢٣ - ٢٥] وأماماً ما كتبت به ونحوه وتخوّفت أن يكون صفتهم من صفتة فقد أكرمه الله عن ذلك تعالى ربنا عما يقولون علوًّا كبيرًا. صفتني هذه صفة صاحبنا التي وصفنا له وعنده أخذناه فجزاه الله عنا أفضل الجزاء فإن جزاءه على الله فتفهم

كتابي هذا والقوة لله.

(٢) حدثنا أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسن بن عليّ بن فضال عن حفص المؤذن قال: كتب أبو عبد الله عليه السلام إلى أبي الخطاب: بلغني أنك تزعم أن الخمس رجل وأن الزنا رجل وأن الصلاة رجل وأن الصوم رجل وليس كما تقول نحن أصل الخير وفروعه طاعة الله وعدونا أصل الشر وفروعه معصية الله، ثم كتب: كيف يطاع من لا يُعرف وكيف يُعرف من لا يطاع؟

(٣) حدثنا أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن داود بن فرقد قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا تقولوا الكل آية هذه رجل وهذه رجل من القرآن حلال ومنه حرام ومنه نباً ما قبلكم وحكم ما بينكم وخبر ما بعدكم فهكذا هو.

(٤) حدثنا أحمد بن محمد عن العباس بن معروف عن الحجاج عن حبيب الخثعمي قال: ذكرت لأبي عبد الله عليه السلام ما يقول أبو الخطاب، فقال: اذكري بعض ما يقول. قلت في قول الله عز وجل ﴿وَإِذَا ذِكْرَ اللَّهُ وَحْدَهُ أَشْمَأَرْتُ﴾ [الزمر: ٤٥] إلى آخر الآية يقول: إذا ذكر الله وحده: أمير المؤمنين عليه السلام وإذا ذكر الذين من دونه: فلان وفلان، فقال أبو عبد الله عليه السلام: من قال هذا فهو مشرك - ثلاثة - أنا إلى الله منهم بريء - ثلاثة - بل عنى الله بذلك نفسه بل عنى الله بذلك نفسه وأخبرته بالآية التي في حم ﴿ذَلِكُمْ يَأْنَهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ﴾ قال: قلت يعني بذلك أمير المؤمنين عليه السلام. قال أبو عبد الله عليه السلام: من قال هذا فهو مشرك - ثلاثة - أنا إلى الله منه بريء - ثلاثة - بل عنى الله بذلك نفسه، بل عنى بذلك نفسه.

(٥) حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى عن آدم بن إسحاق عن هشام عن